

5844 - حكم قضاء الدين بأكثر منه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ا) اخذت من والدي كبشا بمبلغ ست مئة ريال وقلت له سوف اعطيك سبع مئة او ثمان مئة ريال عوضا عنها فهل هذا ربا ام لا؟ وهل الحكم واحد فيما اذا كان الشخص غير والدي؟ ارجو الافادة جزاكم الله خيرا - 00:00:00

اذا اشتراك سلعة فيك او غيره بست مئة ريال او باكثر ثم عند الوفاة زدته لانك تأخرت عنه وقدرت له صبره عليك فلا بأس. اما ان كانت الزيادة طلبها منك يرظاها عليك من اجل التأخير هذا ربا لا يجوز قال ما اسمح انت الا ان تزيدني ما اسمح انك تتأخر عجل قلت الان امهلني وانا - 00:00:20

بدل ستة اعطيك سبع من اجل الانذار هذا لا يجوز هذا ربا اما عند القضاء اعطيته من نفسك امضى بنفسك لا عن شرط بينك وبينه فهذا لا بأس يقول النبي صلى الله عليه وسلم ان خيار الناس احسنهم قضاء. والنبي صلى الله عليه وسلم كان يقضي اخيرا مما -

00:00:45

اخذ عليه الصلاة والسلام. والخلاصة انه ان كان شرطا فلا يجوز. اما ان كان احسانا منك لانه امتهلك وانضرك او لانه ابوك تحب له الخير فاردت ان تزيده فلا بأس بذلك - 00:01:04